



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

قائمة المؤشرات الدالة على الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لجمعية التنمية الأهلية بالrais



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

مقدمة

بعد موافقة الإشراف وحاصلات عمل الأموال وجرانم تمويل الإرهاب أحد الرخاظر الإنسانية التي تحتلها الجمعية في مجال
ترقية المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بمرسوم الملكي رقم (٢١٩) وتاريخ ٢٠١٩ / ٠٥ / ٢٠
١٤٤٢ هـ ، لامتثال الجمعية وحصول التمسكات اللازمة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

جدول المحتويات

- ٢ مقدمة
- ٢ النطاق
- البيان خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
- ٣ المسؤوليات
- ٤ اعتماد مجلس الإدارة

١. رئيس الجمعية كونه مسؤولاً عن أو تفويض مصدر أمواله والسياسة المالية.
٢. رعية العمل في الممارسة في مناطق غير واضحة من حيث مرجعية التمويل أو الاقتصادي أو عدمه.
٣. مع استمرار الجمعية الامتثال للمعونة.
٤. مسئولية العمل كونه الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق ببيوتته وأموالها ومصادر أموالها.
٥. علم الجمعية بتعويض العمل في أنشطة غسل الأموال أو جرانم تمويل الإرهاب أو أي مصادرات أو نظائرها.
٦. إساءة العمل بعدم الاحتكام بالمناظرة والممولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. إشراف الجمعية في أن العمل وكيل تعمل فنية عن موقال مجهول، وبزعمه ومصادره بدون أدباف مدققة، في
إعطاء معلومات عن تلك الشخص أو الجهة .



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

مقدمة

تعد مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣١) بتاريخ ١١ / ٠٥ / ١٤٣٣ هـ ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه القائمة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

المؤشرات

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

- ١ . إيداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- ٢ . رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- ٣ . رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- ٤ . محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
- ٥ . علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- ٦ . إيداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- ٧ . اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة .



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد قائمة المؤشرات الدالة على الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بجمعية التنمية الأهلية بالrais في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الأولى المنعقدة بتاريخ ٢٦ / ١ / ١٤٤٦ هـ.

م	الاسم	صفته بالمجلس	التوقيع	م	الاسم	صفته بالمجلس	التوقيع
١	مرشود عابد عبيد الصبحي	رئيس المجلس		٦	هشام علي الصبحي	عضو	
٢	عبدالرحمن معيتق الصبحي	نائب الرئيس		٧	فهد سليم المستادي	عضو	
٣	عبدالعزیز علي المستادي	المشرف المالي		٨	إبراهيم معيش الصبحي	عضو	
٤	طلال عليان الصبحي	عضو		٩	عبدالله قميش الصبحي	عضو	
٥	عبيدالله عتيق الصبحي	عضو					

